

العدالة الاجتماعية أداة لتعزيز التمكين القانوني للفقراء

تعد العدالة الاجتماعية عنصرًا مركزيًا لتأسيس الشرعية والاستقرار السياسي في أي مجتمع، ومع ذلك فإن تحديد ما تعنيه العدالة الاجتماعية وأفضل السبل لتحقيقها يخضع في كثير من الأحيان لجدل كبير، كما تخضع حدود مفهوم العدالة الاجتماعية لتغيير مستمر، لأن الفكرة هي في حد ذاتها ثمرة لنظام قيمي وثقافي متغير⁽¹⁾.

وعلى الرغم من التنوع الكبير في مفهوم العدالة الاجتماعية والتعريفات التي لا تحصى للعدالة الاجتماعية يجمع عدد كبير من البحوث الأكاديمية والمؤلفات العلمية على عدد من العناصر الواجب توافرها لتحقيق العدالة الاجتماعية، أبرزها:

- المساواة وعدم التمييز وتكافؤ الفرص.
- التوزيع العادل للموارد والأعباء.
- الضمان الاجتماعي والحماية الاجتماعية.
- التنمية الإقليمية المتوازنة.
- العدالة بين الأجيال.

١ - المساواة وعدم التمييز وتكافؤ الفرص:

يعد مبدأ المساواة وعدم التمييز هو حجر الزاوية في العدالة الاجتماعية، ورغم اختلاف المصادر العلمية حول أسباب عدم المساواة، فإنها تجمع على أن فجوة عدم المساواة تتسع باطراد منذ صعود العولمة، والتوجهات الليبرالية الجديدة،

(1) Social justice in the OECD , How do the member states compare, OECD, Sustainable Governance Indicators 2011, p 11

واختزال دور الدولة، ويوجز أحد أدبيات الأمم المتحدة المهمة^(٢) مظاهر عدم المساواة في ستة مظاهر موزعة على محورين: محور عمودي يشمل عدم المساواة في توزيع الدخل، وعدم المساواة في توزيع الأصول، وعدم المساواة في توزيع العمل والأجر، وعدم المساواة في توزيع فرص الحصول على المعرفة، وعدم المساواة في توزيع الخدمات الصحية، وعدم المساواة في توزيع الفرص للمشاركة المدنية والسياسية، ومحور آخر يمكن تسميته "أفقي" بعكس حالة عدم المساواة بين قطاعات محدد من السكان على أساس الجنس، أو الأصل العرقي، أو الإثني، أو مكان الإقامة.

وكثيراً ما ينظر إلى العدالة الاجتماعية كمرادف للمساواة، ولكن لا يعني ذلك المساواة الكاملة أو المطلقة، بمعنى التساوي الحسابي في أنصبة أفراد المجتمع من الدخل أو الثروة، فمن الوارد أن تكون هناك فروق في هذه الأنصبة تتواكب مع الفروق الفردية بين الناس في أمور كثيرة، كالفروق في الجهد المبذول في الأعمال المختلفة، أو فيما تتطلبه من مهارات أو تأهيل علمي أو خبرة.^(٣)

والمهم أن تكون هذه الفروق بين الناس في الدخل والثروة أو في غيرها مقبولة اجتماعياً، بمعنى أنها تتحدد وفق معايير بعيدة عن الاستغلال والظلم ومتوافق عليها اجتماعياً، وحسب أحد المفكرين البارزين فإن المساواة الاقتصادية والاجتماعية يجب أن تنظم على نحو يجعلها تقدم للأفراد الأقل حظاً في المجتمع أكبر نفع ممكن من جهة، ويجعلها تتيح في الوقت نفسه إمكانية الالتحاق بالوظائف والمواقع المختلفة أمام جميع الأفراد في إطار من المساواة المنصفة في الفرص من جهة أخرى، وعموماً فإن العدالة الاجتماعية تعني في الأساس المساواة في الحقوق والواجبات، والتكافؤ في الفرص.

(٢) The International Forum for Social Development
Social Justice in an Open World, The Role of the United Nations, pp 30-36
<http://www.un.org/esa/socdev/documents/ifsd/SocialJustice.pdf>

(٣) د/إبراهيم العيسوي: العدالة الاجتماعية من شعار مبهم إلى مفهوم مدقق، صحيفة الشروق ١ أكتوبر ٢٠١٢.

<http://shorouknews.com/columns/view.aspx?cdate=10112012&id=7892ee4a-7e17-4959-b9ab-2bfa5ef8177f>

ويربط بعض الباحثين العدالة الاجتماعية بحقوق الإنسان، فالعدالة الاجتماعية استحقاق أساس للإنسان نابع من جدارته كإنسان بالتمتع بمجموعة من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من ناحية والمدنية والسياسية من ناحية أخرى، كما أن فكرة العدالة الاجتماعية لا تنفصل عن مبدأ الوفاء بالحاجات الإنسانية للبشر، ويفرض ذلك على الدولة واجبات اقتصادية واجتماعية مهمة، حيث لا تقدر قوى السوق وحدها على الوفاء بمتطلبات المجتمع العادل، وهكذا تم الربط بين العدالة والمساواة في فرص الحصول على التعليم والرعاية الصحية والعمل اللائق والغذاء الكافي والسكن المناسب والمشاركة السياسية والاجتماعية وما إلى ذلك.

كما يربط بعض الباحثين بين مفهوم المساواة ومفهوم المواطنة، فالمواطنة لديهم تتجاوز التعريف القانوني الضيق، حتى مع الأخذ في الاعتبار تطور مصطلح المواطنة من خلال النظريات المتعاقبة التي ارتبطت بالتنظير المجتمعي، بل يرى أنها تعبر عن حركة الإنسان اليومية تشاركا ونضالا من أجل حقوقه بأبعادها المختلفة على قاعدة المساواة مع الآخرين من دون تمييز لأي سبب.. واندماج هذا المواطن في العملية الإنتاجية بما يتيح له تقاسم الموارد في إطار الوطن الواحد الذي يعيش فيه مع الآخرين^(٤).

وتقترن المساواة في الفرص بثلاثة شروط؛ **أولها**: غياب التمييز بين المواطنين وإزالة كل ما يؤدي إليه من عوامل، وما يترتب عليه من نتائج سلبية، كالتهميش، والإقصاء الاجتماعي، والحرمان من بعض الحقوق. **وثانيها**: توفير الفرص، حيث لا معنى للحديث مثلا عن التكافؤ في فرص العمل إذا كانت البطالة شائعة ومواطن الشغل غائبة، وهو ما يترتب التزاماً على الدولة بوضع السياسات الكفيلة بتوفير فرص العمل، **وثالثها**: تمكين الأفراد من الاستفادة من الفرص ومن التنافس على قدم المساواة، فاغتنام الفرص قد يرتبط بتوافر قدرات معينة مثل مستوى تعليمي معين، أو امتلاك أرض أو رأس مال، والمنافسة على الفرص

(٤) سمر مرقس، الجذور الفكرية للمساواة والإطار العام لمناقشتها، ورقة عمل مقدمة إلى مؤتمر التنمية والديمقراطية وإصلاح النظام الإقليمي العربي.

سوف تفتقر إلى التكافؤ عندما تتسع الفروق في القدرات بين المتنافسين، وهنا تظهر الحاجة إلى دور الدولة في إتاحة التعليم والتدريب وإعادة التدريب والرعاية الصحية وغيرها من عوامل بناء القدرات وتميئتها^(٥).

٢ - التوزيع العادل للموارد والأعباء:

كذلك تعني العدالة الاجتماعية التوزيع العادل للموارد والأعباء من خلال نظم الأجور والدعم والتحويلات ودعم الخدمات العامة، وخصوصاً الخدمات الصحية والتعليمية. ويتحقق ذلك من خلال عدد من المحاور نوجزها فيما يلي:^(٦)

١- إصلاح نظام الأجور الذي يتم من خلاله تحديد المستوى المعيشي للعاملين بأجر، ويعكس بصورة أو بأخرى توزيع القيمة المضافة المتحققة في العملية الإنتاجية بين أرباب العمل والعاملين لديهم.

٢- نظام ضريبي يعيد توزيع الدخل من خلال طريقة توزيع الأعباء الضريبية. وكلما تعددت الشرائح الضريبية واتخذت منحني تصاعدياً يتناسب مع المقدرة التكاليفية للممولين، فإن النظام الضريبي يتمتع بدرجة أعلى من الكفاءة في تحسين الدخل وتحقيق العدالة الاجتماعية، وتستند فلسفة النظام الضريبي متعدد الشرائح والتصاعدي إلى أن الأعلى دخلاً يكون أكثر استفادة من الإنفاق العام على البنية الأساسية وعلى الخدمات العامة الأساسية، بما يوجب عليه أن يسهم بمعدلات أعلى في الحصيلة الضريبية التي يتم من خلالها ذلك الإنفاق العام.

٣- نظام للدعم السلعي والتحويلات ودعم الخدمات العامة، وهو إنفاق عام موجه إلى الفقراء ومحدودي الدخل وشرائح رئيسة من الطبقة الوسطى، لإتاحة الرعاية الصحية والتعليمية لهم، وتوفير مصدر دخل للفئات الأشد فقراً والعاطلين عن العمل، باعتبار أن ذلك حقهم وجزء من حصتهم في إيرادات الموارد الطبيعية والمشروعات القديمة في بلادهم، وكواجب ومسئولية اجتماعية على الدولة إزاء

(٥) د/إبراهيم عيسوى: مصدر سبق ذكره.

(٦) د/أحمد السيد النجار: الآليات الاقتصادية لبناء العدالة الاجتماعية، تقرير الاتجاهات الاقتصادية الإستراتيجية ٢٠١٢، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام القاهرة ٢٠١٢، ص ١١٩.

مواطنيها وحقهم في الحياة والطعام والشراب والمسكن والعمل والتعليم والرعاية الصحية.

٤ - تمكين المواطنين من كسب عيشهم بكرامة من خلال توفير فرص العمل لهم، مما يتيح لهم الحصول على حصة من الدخل القومي بصورة كريمة من عملهم، سواء تم ذلك من خلال توفير فرص عمل حقيقية، وليس بطالة مقنعة لدى الدولة وقطاعها العام وجهازها الحكومي وهيئاتها الاقتصادية، أو من خلال قيام الحكومة بتهيئة البنية الاقتصادية وتسهيل تأسيس الأعمال بكل أحجامها بما يخلق فرص العمل في القطاع الخاص.

ويشدد مصدر آخر^(٧) على أن إصلاح نظام الأجور يجب أن يشمل إعادة النظر في الهيكل النسبي للأجور، وألا يتوقف عند مجرد تحديد الحد الأدنى الأقصى والأدنى للأجور في كل قطاع، بل أن يعمل على تحقيق العدالة الأفقية بين القطاعات والعدالة الرأسية داخل القطاع الواحد. وأنه يجب اعتماد مفهوم الدخل بدلاً من الأجر أو الراتب الأساسي، أي الأخذ في الاعتبار البدلات والمكافآت والحوافز.

وبينما أكد على أهمية تطبيق الضرائب التصاعدية فقد دعا إلى النظر في فرض ضريبة الأرباح الرأسمالية على بعض الصفقات الكبرى أسوة بما هو معمول به في العديد من الدول الرأسمالية التي تحقق للخزانة العامة فيها دخلاً كبيراً.

كما دعا إلى التوسع في نطاق السلع العامة التي يشملها الدعم لتتناسب دخول المواطنين محدودي الدخل لتشمل إلى جانب التعليم والصحة، المواصلات العامة والسكن الملائم، وألا تكون السلع المدعومة على حساب النوعية والجودة وإلا فقدت معناها.

كما أكد على ضرورة إعطاء أهمية بالغة لسياسات الأسعار لتحقيق العيش الكريم، فلا سبيل لتحقيق عدالة اجتماعية في ظل تمايزات صارخة في سوق

(٧) د. محمود عبد الفضيل، حول محاور العدالة الاجتماعية، صحيفة الشروق ٢٠١٢/١١/١٠

<http://shorouknews.com/columns/view.aspx?cdate=10112012&id=7892ee4a-7e17-4959-b9ab-2bfa5ef8177f>

العمل وفي ظل دخول متدنية وأسعار غير عادلة تتحكم فيها الاحتكارات. وينبه مصدر آخر^(٨) إلى أن إعادة التوزيع ليست عملية تجرى مرة واحدة وينتهي الأمر، بل أنها يجب أن تكون عملية مستمرة من خلال نظم الضرائب والتحويلات الاجتماعية، ومن خلال مراجعة تشريعات الحد الأدنى والحد الأقصى للأجور، ومن خلال إعادة توزيع الملكية، وكذلك من خلال تغيير النظم والتشريعات والقواعد الحاكمة لتوزيع وإعادة توزيع الدخل، وللملكية الأصول الإنتاجية، طالما استمرت التفاوتات غير المقبولة اجتماعياً في الدخل والثروة واتجهت للتزايد.

٣ - الحماية الاجتماعية والضمان الاجتماعي^(٩):

يعد الضمان الاجتماعي أحد الأركان الرئيسية للعدالة الاجتماعية، ويحظى بتأكيد راسخ في القانون الدولي، كما يحظى بمكانة في ضمان الكرامة الإنسانية لجميع الأشخاص، ويعنى الضمان الاجتماعي كل أنواع الحماية الاجتماعية التي تقدم لمواطنين سواء عن طريق التأمين الاجتماعي أو المساعدات الاجتماعية أو غيرها من صنوف الخدمات والرعاية التي تكفل رفاهية المجتمع وأمنه الاقتصادي وعلى الأخص بالنسبة للأطفال وكبار السن وذوى الإعاقات وغير ذلك من الجهود التي تبذلها الدولة في الحقل الاجتماعي.

وتعتبر التأمينات الاجتماعية أحد وسائل الضمان الاجتماعي في مجال تحقيق الحماية والأمن الاجتماعيين، وهي تقتصر على تلك النظم التي تستهدف تغطية خطر اجتماعي معين في مقابل تجميع اشتراكات يؤديها المؤمن عليهم وأصحاب الأعمال ثم إعادة توزيع هذه الاشتراكات على من يتحقق بالنسبة لهم وقوع الخطر المؤمن منه، ومن ثم فإذا ما تحملت الدولة في نظام معين عبء

(٨) د. إبراهيم العيسوي، الآفاق المستقبلية لتحقيق العدالة والتنمية في اقتصاد الربيع العربي: حالة مصر، مجلة التنمية والسياسات الاقتصادية.

(٩) تعالج بعض المصادر الحماية الاجتماعية مستقلة عن الضمان الاجتماعي، بينما تدمج مصادر الأمم المتحدة العنصرين، وقد أخذ معدو الدليل بنهج الأمم المتحدة.

المزايا دون مقابل من الاشتراكات انتفى عن ذلك صفة التأمين وأصبح نظاماً للضمان الاجتماعي.

وتذهب اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٩) إلى أن التدابير التي يتعين استخدامها لتوفير استحقاقات الضمان الاجتماعي لا يمكن تعريفها في نطاق ضيق، ويجب أن تكفل في جميع الأحوال حدًا أدنى من التمتع بهذا الحق من حقوق الإنسان لجميع الأشخاص، ويمكن أن تشمل هذه التدابير المخططات القائمة على الاشتراكات أو على التأمين الاجتماعي التي توفر مبدئياً الاستحقاقات ذات الصلة لكل شخص يواجه خطراً معيناً أو حالة طارئة معينة، أو مخططات الإعانة الاجتماعية الهادفة، وتدفع فيها الاستحقاقات لذوي الحاجة، ويتعين على الدولة وضع مخططات غير قائمة على الاشتراكات لأنه من المستبعد أن ينتفع الجميع بتغطية كافية عن طريق نظم التأمينات.

كما تذهب اللجنة إلى أنه يمكن أيضاً وضع أشكال أخرى من الضمان الاجتماعي، ومنها: النظم التي يديرها القطاع الخاص، والنظم المجتمعية أو التشاركية، على أنه أياً كان النظام المختار فإنه يجب أن يمتثل للعناصر الأساسية للحق في الضمان الاجتماعي، وينبغي أن يُنظر إليه كوسيلة تساهم في تكريس الحق في الضمان الاجتماعي، وأن يحظى بحماية الدولة.

وفي حين أن عناصر الحق في الضمان الاجتماعي قد تختلف باختلاف الظروف، فإن ثمة عوامل أساسية عدة تنطبق على جميع الظروف، وينبغي أن تؤخذ في الحسبان وهي^(١٠):

أ- **التوافر:** إذ يقتضى الحق في الضمان الاجتماعي من أجل تنفيذه توفير وإقامة نظام يضمن إتاحة الاستحقاقات المتعلقة بالمخاطر والحالات الطارئة الاجتماعية ذات الصلة، وينبغي أن ينشأ هذا النظام طبقاً للقانون، وأن تضطلع السلطات العامة بمسئولية إدارته أو الإشراف عليه بصورة فعالة، كما ينبغي أن

(٩) اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الدورة التاسعة والثلاثون، التعليق العام رقم ١٩، الحق في الضمان الاجتماعي (م ٩) وثيقة (E/C.12/GC/19) ٤ فبراير ٢٠٠٨.

(١٠) المصدر نفسه ص ٤ - ١٠

تكون المخططات مستدامة، بما فيها تلك المتعلقة بتوفير المعاشات التقاعدية، بغية ضمان إعمال الحق للأجيال القائمة والمقبلة.

ب- المخاطر والحالات الطارئة الاجتماعية: ينبغي أن يشمل نظام الضمان الاجتماعي الفروع الأساسية التسعة للضمان الاجتماعي، وتفصلها لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في: الرعاية الصحية، وتعويزات العجز بسبب المرض، والشيوخ، والبطالة، وإصابات العمل، ودعم الأسرة والطفل والأمومة، ودعم الأشخاص ذوي الإعاقات، والأيتام.

ج- الكفاية: يجب أن تكون الاستحقاقات -سواء كانت نقدية أو عينية- كافية في مقدارها ومدتها، بحيث تمكن كل شخص من إعمال حقوقه، وحماية الأسرة ودعمها، وتحقيق مستوى معيشي لائق، وفي الوصول إلى الرعاية الصحية والحق في الكرامة الإنسانية، وإعادة النظر في معايير الكفاية بصورة منتظمة لضمان تمكين المستفيدين من شراء السلع والخدمات التي يحتاجون إليها.

د- إمكانية الوصول: تشمل إمكانية الوصول خمسة عناصر، هي أن يحظى جميع الأشخاص بتغطية نظام الضمان الاجتماعي، ومن ثم يتعين وضع مخططات غير قائمة على الاشتراكات، وأن تكون الشروط المؤهلة للحصول على الاستحقاقات معقولة ومتناسبة وشفافة، وأن يُنص عليها في التشريعات الوطنية، وإذا كان مخطط الضمان الاجتماعي يقتضى دفع اشتراكات فينبغي أن تكون هذه الاشتراكات ميسورة، بحيث تتيح القدرة على تحمل التكلفة، وأن يكون المستفيدون من مخططات الضمان الاجتماعي قادرين على المشاركة في إدارة نظام الضمان الاجتماعي، وضمان حق الأفراد والمنظمات في البحث عن المعلومات المتعلقة بجميع استحقاقات الضمان الاجتماعي وتلقيها وتعميمها، وأخيرًا الوصول الفعلي للاستحقاقات في الوقت المناسب، مع إيلاء اهتمام خاص للأشخاص ذوي الإعاقة، والمهاجرين والأشخاص الذين يعيشون في مناطق نائية أو الأكثر عرضة للكوارث، والمناطق التي تشهد نزاعات مسلحة، لتمكينهم من الوصول إلى هذه الخدمات.

ومع توالي الأزمات الأخيرة في مجالات الأغذية والطاقة والمجالات المالية، وتباطؤ جهود القضاء على الفقر تحت ثقلها، وما ترتب عليها من فقدان ملايين الوظائف والإشكاليات الأخرى^(١١). دعت هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها ومنظمات المجتمع المدني الدولية في العام ٢٠٠٩ إلى قيام الأمم المتحدة بوضع مبادرة بشأن الحد الأدنى من الحماية الاجتماعية باعتبارها أداة إنمائية وعنصرًا أساسيًا ونقطة انطلاق رئيسة في الجهود الرامية للقضاء على الفقر. استهدفت تعزيز إمكانية الحصول على الخدمات الاجتماعية لصالح الفقراء والضعفاء، وتوفير بذلك نهجًا شاملاً للحماية الاجتماعية يتركز على جانبي الإمداد والطلب. وضمان إمكانية الحصول عليها بشكل فعال.

وقد تضمنت مبادرة الحد الأدنى للحماية الاجتماعية^(١٢) على مجموعة أساسية من الحقوق الاجتماعية والتحويلات النقدية والعينية، لتوفير حد أدنى من الدخل والأمن المعيشي للجميع، وتيسير الطلب والحصول الفعلي على السلع والخدمات الأساسية، مثل الصحة والمياه والصرف الصحي، والتعليم، والأغذية، والإسكان، والمعلومات التي تحافظ على الحياة، والأصول التي تتاح للجميع. مع إيلاء اهتمام خاص للفئات الضعيفة.

٤ - التنمية الإقليمية المتوازنة:

يعد غياب التوازن في التنمية بين أقاليم الدولة أحد المظالم الاجتماعية الشائعة في كثير من بلدان العالم بما فيها البلدان المتقدمة حتى شاع خلال التحضير لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية أن مشكلة التفاوت في التنمية لا تقف عند التفاوت بين الشمال والجنوب فحسب، وإنما أصبح داخل كل دولة "شمال وجنوب" كذلك بالمعنى الاصطلاحي.

(١١) لجنة التنمية الاجتماعية، الدورة (٩) بيان مقدم من المجلس الدولي للرعاية الاجتماعية

(E/CN.5/2011/NGO6)

(١٢) انظر نص المبادرة في:

International Labour Office (ILO), world, The social protection floor, a joint crisis Health Organization, Initiative of the UN Chief Executives board for co-ordination on the social protection floor, Geneva, October 2000

ويترتب على هذا التفاوت تباينا كبيرا في توزيع الموارد والدول وفي فرص أبناء الأقاليم المحرومة في العمل والمشاركة في الإنتاج، وفي فرص توزيع عوائده على نحو ما يحدث بين الريف والحضر، والساحل والداخل، والمناطق الصحراوية والحدودية.

ولا يقف هذا التفاوت عند تهيمش قطاعات من المجتمعات السكانية بل يفضى كذلك إلى الهجرات من المناطق المحرومة إلى المناطق الحضرية وما يترتب عليه من عشوائيات وما يعرف بثنائية المركز والهامش. كما يفضى إلى توريث هذه الأوضاع غير المتكافئة في المجتمع. ففي غياب حصول مجتمعات المناطق والأقاليم المهمشة على السلع والخدمات الأساسية الضرورية تغيب فرص أبناءهم في الارتقاء على السلم الاجتماعي ويرثون الفقر كما يرث غيرهم الغني. ومع تراكم الآثار الاجتماعية لهذا التهميش والاستبعاد تضعف قيمة المواطنة لدى الأفراد والجماعات المهمشة من جيل إلى جيل. وبازدياد حدتها تظهر نزعات انفصالية ودعوات للانفصال والاستقلال على نحو ما حدث في السودان وعلى نحو ما تدعوا إليه جبهة البوليساريو في الصحراء المغربية، والحراك الجنوبي في اليمن، والدعوات المنادية للكونفدرالية في شرق ليبيا.

٥ - العدالة بين الأجيال:

تتمحور أدبيات العدالة الاجتماعية في مسألة العدالة بين الأجيال حول ثلاث محاور رئيسية أبرزها الاستدامة التنموية بمعنى إقامة نظام اقتصادي يؤمن إنتاج كميات من السلع والخدمات بطريقة منظمة تحول دون أن يورث للأجيال القادمة ديونا اقتصادية وتكاليف اجتماعية يعجز عن مواجهتها.

ويراعي المحور الثاني الاستدامة البيئية بحيث يحافظ على الحياة بنوعيتها وتنوعها فلا تتآكل الموارد الطبيعية القابلة للاستمرار أو تنبدد، ولا تستغل الموارد غير القابلة للاستمرار دون استثمارات مقابلة في بدائل لها تؤمن الاستقرار المناخي والتنوع الحيوي، وهكذا لا يرث جيل بعد جيل أعباء أو كلفة تؤثر على تواصل بيئتهم ومجتمعهم ونوعية حياتهم، إذ لا يجوز لأي جيل أن يطلق العنان لجشعه

وراء كسب سريع على حساب الأجيال اللاحقة^(١٣) وحققها في الموارد الناضبة. وتتطرق أدبيات أخرى إلى العدالة بين الأجيال من مفهوم التركيب العمري للسكان ومراعاة العدالة الاقتصادية بينهم.

قياس العدالة الاجتماعية

وتقدم منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) فهرساً لقياس العدالة الاجتماعية يتضمن ستة أبعاد، هي: منع الفقر، ونظام تعليمي جامع، وسوق عمل إدماجي، والتماسك الاجتماعي، والصحة، والعدالة بين الأجيال. ويتكون الفهرس من ٢١ مؤشراً كمياً، و٨ مؤشرات كيفية يرتبط كل منها بالأبعاد الستة للعدالة الاجتماعية، وتتنبثق المؤشرات الكمية عن مؤشرات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، بينما تستند المؤشرات الكيفية إلى مساهمات ٧٠ من الخبراء في بحث عن العدالة الاجتماعية أعدته منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بقيس النتائج بين (١) ويشير إلى الأسوأ و(١٠) ويشير إلى الأفضل، ومن أجل الربط بين المؤشرات الكمية والمؤشرات الكيفية تم إعداد المؤشرات الكيفية من ١-١٠ بالمثل، وبناء على هذه العينات فقد تم إعطاء الأبعاد الثلاثة الأولى -وهي منع الفقر والتعليم الجامع، والوصول إلى سوق العمل- القيمة الأكبر في الفهرس، وأخذت الوزن الأكبر في التقييم^(١٤).

احتل منع الفقر دوراً أساسياً في قياس العدالة الاجتماعية، ففي ظل الفقر لا يمكن تحقيق المشاركة الاجتماعية وتحقيق الذات إلا بصعوبة كبيرة، كما أن الفقر يؤثر على باقي الأبعاد من منظور العدالة الاجتماعية، ولهذا السبب قيّم الفهرس منع الفقر تقييماً مضاعفاً بثلاثة أضعاف المستوى العام للعناصر الأخرى. كذلك أعطى الفهرس وزناً خاصاً للوصول المتكافئ للتعليم جيد النوعية، باعتباره عنصراً أساسياً لتزويد الناس بقدرات وفرص متكافئة للتقدم، فالمشاركة

(١٣) سمير مقدسي، حقوق البيعة، نشرة غير دورية لمركز الجمعيات الأهلية في لبنان، مركز الأبحاث والتدريب حول قضايا التنمية، العدد (٢٠)، ٢٠٠٤/٢/١٣..

crt-da.org.lb/sites/default/files/newsletters/majal-issue.doc

OECD, op-cit, p 13 -17

(١٤)

الاجتماعية والسياسة والاقتصادية تعتمد في جانب كبير منها على هذه السلعة العامة، ومن ثم فإن على الدول أن تهتم بإتاحة فرص التعليم المتكافئ لكل طفل، وألا تسمح بأن تعرقله الخلفيات الاجتماعية والثقافية في مسيرة النجاح التعليمي، وعلى ذلك فقد ضاعف الفهرس من الوزن النسبي لهذا العامل في فهرس العدالة الاجتماعية مقارنة بالمستوى العام للعناصر الأخرى.

وبالمثل أعطى الفهرس وزناً نسبياً خاصاً للعنصر المتعلق بسوق العمل الإدماجي في مقياس العدالة الاجتماعية، باعتبار أن الإقصاء من سوق العمل المستدام يحد من الفرص الفردية لتحقيق الذات، ويسهم في زيادة مخاطر الفقر، كما يمكن أن يقود إلى ضغوط صحية خطيرة، فضلاً عن أن العمل لا يعنى فقط الحصول على دخل، ولكنه يحقق أيضاً احترام الذات والإدماج الاجتماعي. ومن ثم فقد ضاعف الفهرس القيمة النسبية لهذا العنصر بالنسبة للمستوى العام.

ويختبر الفهرس في البعد الخاص بالتماسك الاجتماعي وعدم التمييز مدى التوجه الاجتماعي نحو الاستقطاب الاجتماعي والاستبعاد والتمييز ضد جماعات محددة، وهذا البعد تم تصنيفه في الفهرس بالوزن العادي، وفي كل الأحوال فإنه من منظور العدالة الاجتماعية فإن تفاوت الدخل لا يحمل نفس الأهمية إذا ما قورن بالأبعاد الثلاثة السابق تحديدها، وهي منع الفقر والوصول إلى التعليم والعمل، ولكنه يضع في الاعتبار مقارنة معدل الدخل بين النساء والرجال، ومدى تدخل الدولة لمنع التمييز على أساس الجنس، ومدى تعزيز سياسات دمج المهاجرين في المجتمع.

ويغطي العنصر الخامس لقياس العدالة الاجتماعية مسألة الإنصاف في مجال الصحة، ففي العام ٢٠٠٨ رصدت لجنة منظمة الصحة العالمية الخاصة باختلافات درامية في الصحة بين البلدان وداخل البلد الواحد لصيقة بالمستوى الاجتماعي، وعلى خلفية هذا التقييم فإن العدالة الاجتماعية يجب أن تأخذ قضية الصحة في الاعتبار، ورغم نقص البيانات التي تتيح المقارنة، فإن هناك مؤشرات تتيح على الأقل انطباعاً أساسياً لدرجة العدالة الصحية، وقد استخدم الفهرس ثلاثة مؤشرات كمية ومؤشراً كميًا: تقيس المؤشرات الكمية إلى أي مدى تقدم الدولة

رعاية صحية عالية الجودة وشاملة بأقل كلفة ممكنة للشريحة الاجتماعية الأوسع في المجتمع، وتستند إلى مؤشرات كمية تتعلق بوفيات الأطفال والعمر المتوقع عند الميلاد.

ويقارب البعد السادس في فهرس العدالة الاجتماعية العدالة بين الأجيال، وحدد أبعادها في ثلاثة مكونات، أولها: مراعاة جيل الصغار وكبار السن، ويعتمد قياس الأول على مؤشرات سياسة الأسرة، بينما يعتمد قياس الثاني على مؤشرات سياسة معاشات التقاعد، أما المكون الثاني فيركز على فكرة الاستدامة البيئية، ويقسها بالمؤشرات النوعية لسياسات حماية البيئة، ويتعلق المكون الثالث بالأبحاث كاستثمار في رفاه المستقبل ومستوى الدين الوطني الذي سيتعين على الأجيال القادمة سداه.

تحديات العدالة الاجتماعية:

يرصد تقرير صادم لمنظمة العمل الدولية صادر في العام ٢٠١١ بمناسبة المؤتمر المثوي للمنظمة العديد من تحديات إقامة العدالة الاجتماعية في العالم ويمكن إجمالها فيما يلي^(١٥):

١ - اختلالات العولمة وعدم فاعلية النمو الاقتصادي:

رغم أن اقتصاديات السوق نجحت إلى حد كبير في توليد نمو الإنتاج الذي يعزز مستويات المعيشة، ورفعت مستوى الناتج المحلي الإجمالي للفرد بنسبة ٤٠% بالنظر إلى القيم المتوسطة، غير أن القيم المتوسطة لا تعكس ما يعيشه معظم الناس؛ حيث أنشأت الأسواق في معظم الأحيان نواتج غير متساوية، وأثبتت دراسات رصينة أن هناك اختلالات عميقة الجذور ومستمرة في طريقة سير الاقتصاد العالمي غير مقبولة أدبياً، ولا تطاق سياسياً، وأن "هذه الاختلالات بين الاقتصاد والمجتمع تقوض العدالة الاجتماعية"

(١٥) مكتب العمل الدولي بجنيف، تقرير المدير العام، حقيقة جديدة عن العدالة الاجتماعية، الطبعة الأولى،

٢ - النمو غير الفعال لا يوزع الفوائد بعدل:

تفاقم انعدام المساواة في الدخل في معظم البلدان، فما فتئت أعلى الدخل تنبهد عن المتوسط، فعلى الصعيد العالمي يتقاسم ٨٠% من السكان ٣٠% من ثروة العالم، وفي الفترة من ١٩٧٦ إلى ٢٠٠٧ زاد الخمس الأدنى من سكان العالم، حصته من إجمالي الدخل من ١,٥% إلى ٢%, بينما زادت الفئة العليا التي تساوى ١,٠% حصرياً من الدخل بأكثر من أربعة أضعاف، كذلك تتقلص فوارق الأجور بين الجنسين ببطء شديد، ويتطلب ردم هذه الهوة ٧٥ سنة أخرى، ولا يحصل ٧٥ إلى ٨٠% من سكان العالم على الحماية الاجتماعية. ويؤدي إبطاء التطلعات الاجتماعية بدوره إلى انعدام الاستقرار السياسي والاجتماعي، وقد أثبتت دراسات كثيرة الترابط بين انعدام المساواة إلى حد كبير في الدخل والاضطراب الاجتماعي، وتذكر الأحداث الأخيرة في العالم العربي بهذا الأمر.

٣ - اضطراب الاقتصاد وتأثيره على المنشآت المستدامة في الاقتصاد الحقيقي:

منذ العام ١٩٨٠ تنشب في العالم أزمة مالية كل ثلاث سنوات، وتسببها في العادة تحركات مهمة في رهوس الأموال وارتفاع أسعار السلع ومعدلات الفائدة، ويتطلب الأمر سنتين للعودة إلى مستويات ما قبل الأزمة بالنسبة إلى الإنتاج، و٨،٤ سنوات بالنسبة للعمالة.

وفي البلدان المتقدمة ارتفعت حصة الإنتاج المترتبة على التمويل -وليس على الاقتصاد الحقيقي- من ٢٥% في الثمانينيات إلى ٤٢% في العام ٢٠٠٧، وتجمدت حصة الإيرادات المحفوظة للاستثمار، بينما زادت حدة المكاسب المخصصة لتسديد الأرباح الموزعة زيادة سريعة، إذ بلغت الضعف في الولايات المتحدة لتصل إلى ٤٦% خلال الفترة من ١٩٨٠ إلى ٢٠٠٨.

ويعزى الكساد العالمي المسجل في الفترة من ٢٠٠٨-٢٠٠٩ إلى تزايد انعدام المساواة، وجمود الدخل الوسيطة، والإفراط في منح القروض إلى الأسر المعيشية المعرضة للإفلاس التي تجمد دخلها من العمل.

٤ - التمويل يخلق الاقتصاد الحقيقي:

يقترن الاتجاه نحو جعل الاقتصاد "يتسم بسمة التمويل" بعدد من النتائج،

فقد ارتفعت حصة الأرباح الناتجة عن التمويل -وليس عن الاقتصاد الحقيقي- من ٢٥% في الثمانينيات إلى ٤٢% في العام ٢٠٠٧ في البلدان المتقدمة، وتوحي مكانة التمويل في الاقتصاد بأن دوره قد تحول من تلبية الاحتياجات الوسيطة المالية للاقتصاد الحقيقي إلى دافع رئيس للاقتصاد يتبع تطوره الخاص.

كذلك تضاعف توزيع أرباح المنشآت - ولا سيما الحصة المخصصة لتسديد أرباح المساهمين في الولايات المتحدة- من ٢٣% في الفترة ١٩٤٦-١٩٧٩ إلى ٤٦% في الفترة من ١٩٨٠-٢٠٠٨، وفي المقابل بقيت حصة الإيرادات المحفوظة للاستثمار ثابتة على مدى الفترة ذاتها بما يعادل ١٨% من الأرباح (بعد خصم الضرائب)، ويلاحظ اتجاه مماثل في أوروبا، كذلك تراجعت حصة الاستثمار كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي لا سيما في البلدان المتقدمة، وتراجع الاستثمار يعنى تراجع الوظائف، ولا سيما تلك المتاحة لنسبة ٩٠% السفلى من السكان البالغين سن العمل.

٥- عجز الأجور عن مواكبة نمو قوة العمل:

وشهد العالم في العقد الأخير تدهور العلاقة بين إنتاجية العمل والأجور إلى حد كبير، وتفوق إنتاجية العمل الأجور في عدد كبير من البلدان، ففي البلدان المتقدمة نمت إنتاجية العمل بنسبة ١٠,٣% على مدى العقد الماضي، أي: ما يعادل ضعف نمو الأجور، وتبين تقديرات منظمة العمل الدولية انتشار نمط مماثل في ١٦ بلدًا ناشئًا وناميًا من أصل عينة تضم ٢١ بلدًا ناشئًا وناميًا ويعنى انفصال نمو الأجور عن الإنتاجية تراجع حصة الأجور كذلك، بما لذلك من تبعات مباشرة على إجمالي الطلب العالمي، وعندما يقابل انخفاض الأجور باستهلاك قائم على الديون يمكن أن يُفضي الأمر إلى تراكم غير مستدام لديون الأسرة المعيشية، وقد كان هذا أحد الأسباب المباشرة للأزمة العالمية.

٦- بطء نمو العمالة مدفوعة الأجر واستمرار العمالة غير المنظمة:

يمكن تقسيم نمو قوة العمل إلى نمو في العمالة مدفوعة الأجر، ونمو في العمل للحساب الخاص، والعمل المساهم في الأسرة، وينجز هذا الأخير في الأساس

داخل الأسر المعيشية، كما هو الحال في مزارع أسرية صغيرة غالبًا ما تكون من مزارع الكفاف، وفي الاقتصادات الحضرية غير المنظمة في العالم النامي، وقد ازداد عدد العاملين بأجر بما يساوي ٣٢٢ مليون شخص في الفترة من ١٩٩٩ و٢٠٠٩ فباتوا يمثلون ٥٠% من مجموع العمالة، في حين زاد عدد العاملين للحساب الخاص والعمال المساهمين من الأسرة بما يساوي ١٤٦ مليون شخص، وتراجعت حصة النساء في هذا العمل بوتيرة أسرع من تراجع حصة الرجال فيه. كذلك استمرت ظاهرة العمالة غير المنظمة، واستوعب الاقتصاد غير المنظم في العالم النامي أغلبية هؤلاء العمال البالغ عددهم ٤٩٦ مليون عامل على مدى السنوات العشر الماضية، سواء في الوظائف مدفوعة الأجر أو في العمل للحساب الخاص، وطبقاً لعينة تضم ١٢ بلدًا ناشئًا وناميًا كانت حصة العمالة غير المنظمة في العمالة غير الزراعية ٥٧%، وفي المتوسط تستوعب العمالة مدفوعة الأجر ثلث العمالة غير المنظمة، في حين يستوعب العمل للحساب الخاص ثلثيها. ويتقاضى العمال اليوميون العارضون في البلدان النامية في الغالب أدنى الأجور مهما كان شكل العمالة، وليس لهم أي أمن وظيفي على الإطلاق، ويتزايد عددهم. ولا تنحصر العمالة العارضة أو الهشة مدفوعة الأجر في البلدان النامية.

٧- وجود ثغرات هائلة في تغطية الحماية الاجتماعية:

يقدّر عدد المحرومين من تغطية ضمان اجتماعي كاف بين ٧٥ إلى ٨٠ من قوة العمل، ولا يحصل العديد منهم على الرعاية الصحية الضرورية، وبالنسبة لآخرين، يتجسد غياب حد أدنى من الدخل لمن ليس لهم قدرات إيرادية كافية في تدنى مستويات التغذية والصحة والتعليم، مما يؤدي إلى تدني القدرات الإنتاجية لهم ولأطفالهم.

العدالة الاجتماعية في الواقع العربي:

لا يخلو بلد عربي من برامج لتحقيق قدر أو آخر من العدالة الاجتماعية، مثل نظم التأمينات والمعاشات التقاعدية، أو الحماية الاجتماعية من خلال الدعم العيني أو النقدي، أو إتاحة السلع والخدمات العامة مثل التعليم الذي تلتزم البلدان

العربية بإتاحته مجانيًا وإلزاميا في مرحلة التعليم الأساسي، أو الرعاية الصحية والعلاج المجاني لغير القادرين، أو السعي لتوفير فرص العمل، أو توفير برامج للإسكان الاقتصادي لمحدودي الدخل^(١٦).

كما توفر البلدان العربية النفطية أنماطاً من الرفاه الاجتماعي لمواطنيها، يفوق ما يوفره العديد من الدول المتقدمة في تلبية السلع والخدمات العامة، إذ يمد بعض هذه البلدان مجانية التعليم إلى كل مراحل التعليم، بل ويقدم بعضها إعانات مالية للدارسين، ويوفر معظمها نسباً جيدة للرعاية الصحية في الموازنات المالية للدولة، ويلتزم بعضها بتوفير المسكن الملائم، ويوفر معظمها برامج لدعم ذوي الإعاقات، وخصصت إحداهما صندوقاً للأجيال القادمة.

بيد أن هذه الصورة البراقة التي تشغل عادة معظم التقارير الوطنية المقدمة إلى اللجان التعاهدية المنبثقة عن الاتفاقات الدولية المعنية وآليات المراجعة الدورية الشاملة المنبثقة عن مجلس حقوق الإنسان^(١٧) لا تصمد عند أول اختبار قياساً بالمعايير الدولية، فخلف هذه الواجهة تكمن أوضاع مزرية لطابع العدالة الاجتماعية المتوافرة في الواقع العربي، تستوي في ذلك البلدان الفقيرة والغنية، ولم يكن مصادفة أن يشكل غياب العدالة الاجتماعية أحد أسباب الحراك الاجتماعي الذي تشهده المنطقة منذ اندلاع ثورة تونس في ديسمبر/كانون أول ٢٠١٠، وأن يكون أيضاً أهم مطالبه، فمبدأ المساواة وعدم التمييز وتكافؤ الفرص الذي يمثل حجر الأساس في العدالة الاجتماعية يعد بحق الفريضة الغائبة في البلدان العربية. تتعدد أنماطه وذرائعه، لكنه يظل متجذراً في كل البلدان العربية.

تبدأ أشكال التمييز النمطية بالتمييز ضد المرأة التي تشكل نصف المجتمع العربي، فرغم التقدم الذي أحرزته بعض البلدان العربية في مكافحة التمييز ضد المرأة، والتفاوت في مداه وعمقه يحفل الواقع العربي بأنماط متعددة من التمييز

(١٦) في تفصيل ذلك انظر تقرير المدير العام لمكتب العمل العربي المقدم لمؤتمر العمل العربي الدورة (٣٩)

إبريل/نيسان ٢٠١٢، موجز الحماية الاجتماعية سبيلا للعدالة الاجتماعية وضماناً لجيل المستقبل.

(١٧) مجموعة باحثين، (تحرير محسن عوض) دراسة حول الروابط بين الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والتمكين القانوني للفقراء في العالم العربي، المنظمة العربية لحقوق الإنسان،

<http://www.aohr.net/?p=1410>

ضد المرأة، بدءًا من النطاق العام بالمشاركة في الحياة العامة ومراكز صنع القرار، إلى المشاركة في النشاط الاقتصادي، وانتهاءً بالنطاق الخاص المتصل بالأحوال الشخصية.

كما يمتد التمييز في البلدان العربية إلى نمط التمييز على أساس الدين والمذهب والمعتقد، ورغم أن البلدان العربية تعاني منذ أحداث الحادي عشر من سبتمبر من وطأة التمييز الديني تجاهها، بدمغ شعوبها -كجماعة قومية- بالإرهاب، وازدراء الدين الإسلامي الذي يمثل دين أغلبية الشعوب العربية، فلم تتوقف عن التمييز على أساس الدين أو المذهب أو المعتقد بدرجة أو بأخرى، ويظهر هذا التمييز بحدة في بعض بلدان المشرق العربي التي يتسم تكوينها الاجتماعي بالتعددية الدينية والمذهبية، مثل: سوريا والعراق، أو بلدان الخليج، مثل: البحرين والسعودية، بل وامتدت إلى بلدان عريقة في الانصهار الاجتماعي مثل مصر.

كما شهدت البلدان العربية العديد من أشكال التمييز الإثني، حيث عانت المجتمعات الأمازيغية من أشكال متعددة من التمييز في الجزائر وليبيا، وعانت المجتمعات الكردية من تمييز في العراق وسوريا، كما شهدت عدة بلدان عربية أشكالاً من التمييز العرقي، وخاصة في السودان والعراق وموريتانيا، وكذا التمييز على أساس الأصل الاجتماعي تجاه جماعات بعينها، مثل الأخدام في اليمن، والحراطين في موريتانيا، ومن حسن الحظ أن بعض البلدان العربية بدأت تتدارك هذه الأنماط الحادة من التمييز، حيث قامت الجزائر والمغرب بالاعتراف بالحقوق الثقافية للمجتمع الأمازيغي فيهما، وجرمت موريتانيا الأشكال الشبيهة بالرق التي يتعرض لها الحراطين، كما وضعت برامج لإعادة ذوى الأصول الأفريقية الذين فروا إلى السنغال.

ويؤثر التمييز بأنماطه المختلفة على تكافؤ الفرص في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وأدى في بعض الحالات الحادة إلى اندلاع نزاعات مسلحة أثرت على وحدة التراب الوطني، على نحو ما حدث في النموذج السوداني بانفصال الجنوب، أو تهديد وحدة التراب الوطني على غرار تزايد

المطالب الانفصالية في جنوب اليمن، أو الاستقرار حيث شهد اليمن ست جولات من الحروب بين السلطة المركزية والحوثيين.

لكن المشهد الفلسطيني يختزل كل أشكال التمييز، إذ يعاني الشعب الفلسطيني -سواء داخل الخط الأخضر، أو في الأراضي الفلسطينية المحتلة في العام ١٩٦٧- كل أنماط التمييز، من تمييز عنصري وديني غير أخلاقي يحرمهم من أبسط حقوقهم الإنسانية.

وباختبار المعيار الثاني -الخاص بالتوزيع العادل للموارد والأعباء من خلال نظم الأجور والدعم والتحويلات وتوفير الخدمات الصحية والتعليمية، وتوزيع الدخل داخل المجتمع- تظهر أنماط من التباينات بين الدول الفقيرة والغنية لا يمكن جمعها في إطار تحليلي جامع.

فرغم ما توفره البلدان الفقيرة والمتوسطة من تبريرات بشأن قيود الموارد الاقتصادية على المستوى المتدني للأجور، تظهر المقارنة بين أدنى الأجور وأعلىها في بلد مثل مصر قدرًا يفوق التفاوت المشاهد في هيكل الأجور في أعلى الدول الرأسمالية^(١٨). كما لا يمكن تبريره اجتماعيًا تحت أي ادعاء، كما كانت الدولة -ولازالت- تتبنى سياسة ضريبية موحدة للفئات التي تريح عشرات - إن لم يكن مئات - الملايين سنويًا، وأولئك الذين يربحون أقل الأرباح.

ورغم وفاء البلدان العربية الفقيرة بالتزاماتها بتوفير الخدمات التعليمية مجانيًا وإلزاميًا في مرحلة التعليم الأساسي، بل ويمدها بعضها إلى مستوى التعليم الجامعي، تعاني الخدمة التعليمية الحكومية في البلدان العربية من تدنٍ مطردٍ مقابل إفساحها المجال للمدارس الخاصة، ونزوعها المطرد لإحلال القطاع الخاص محل التعليم الحكومي.

أما البلدان العربية الغنية فتشهد أنماطًا مختلفة من اختلالات هيكل العدالة الاجتماعية، فرغم تفهم الإخلال بمبدأ الأجر المتساوي عن العمل المتساوي بالانحياز للمواطنين، فإن قوانين العمل في هذه البلدان تفرض أنماطًا غير مبررة

(١٨) د/نادر الفرحاني، "حتى تعود مصر عزيزة، تصور لإقامة مجتمع الحرية والعدل والكرامة الإنسانية في

مصر"، الشبكة الدولية للحقوق والتنمية القاهرة ٢٠١٢ ص ٣١

من القيود على العاملين من الوافدين والأجانب، أبرزها نظام الكفيل الصارم، الذي يرهن إرادة العاملين للكفلاء.

كما شرعت تلك البلدان منذ أكثر من عقد في التخفف من توفير السلع والخدمات العامة التي كانت تتيحها للعاملين، بحرمانهم من التعليم المجاني والرعاية الصحية المجانية، كما تبنت سياسات إحلال العمال بعد عدد معين من السنوات يحول دون مطالبتهم بالمعاشات التقاعدية.

ويتصل بالاختلالات الاجتماعية في بلدان الخليج كذلك موقف الحكومات العربية حيال فئات "البدون"، أي: عديمي الجنسية، فرغم أن هذه الفئات تقيم في بلدان الخليج وبشكل متصل ولأجيال متعاقبة، فإن حكومات بلدان الخليج ترفض بإصرار منحهم جنسيتها، وقد تفاقمت هذه الظاهرة بعد تحقيق بلدان الخليج الكثير من الازدهار الاقتصادي وتزايد قدرتها على توفير أوجه الرفاه الاجتماعي إلى مواطنيها، حيث أصبح حمل جنسيتها يعني العديد من المزايا الاقتصادية والاجتماعية، مثل توزيع الأراضي والوصول إلى الائتمان المصرفي وخدمات الصحة والتعليم وغيرها من الخدمات الاجتماعية، كما زاد من حدتها أحياناً تورط أطراف من فئة البدون في اتخاذ مواقف عدائية ضد الدولة، مثلما ما حدث من تأييد فئة من بدون الكويت للاحتلال العراقي للكويت.

وتبلغ المفارقة أقصاها باستخدام نزع الجنسية عن فئات من المواطنين على أساس سياسي أو أيديولوجي، ومن نماذج ذلك نزع جنسية قبيلة المري في قطر بدعوى تورطها في دعم محاولة الانقلاب الفاشل في قطر، ويعنى هذا حرمان هذه الفئات من كل الامتيازات الاقتصادية والاجتماعية التي توفرها الدولة لمواطنيها، ومن نماذج ذلك أيضاً نزع الجنسية السورية عن مئات الآلاف من المواطنين السوريين الأكراد.

وباختبار مبدأ توفير العدالة بين الأجيال في الواقع العربي تُظهر المقارنة اختلالات عميقة في تطبيقها في البلدان العربية، كما تظهر تبايناً في نمط هذه الاختلالات، ففي البلدان الفقيرة والمتوسطة تورطت العديد من البلدان العربية في

الاستدانة الواسعة التي سيقع عبؤها على الأجيال القادمة، كما فرطت معظمها في مبدأ الاستدامة البيئية.

ورغم تنبه بعض البلدان الغنية لمبدأ توفير العدالة بين الأجيال، وتأسيس إدارتها صندوقاً للأجيال القادمة، فقد أفرطت جميعها في استخراج البترول، وهو مصدر ناضب، ولم تهين معظمها اقتصادها للتفاعل مع مرحلة ما بعد البترول، رغم أن معظمها يحقق فوائض مالية وفيرة تتيح له ذلك.

سبل تعزيز العدالة الاجتماعية في العالم العربي

تجمع العديد من الأدبيات الدولية والوطنية حول عدد من العناصر الجوهرية لتعزيز العدالة الاجتماعية، أهمها ما يلي:

- الحاجة إلى **نموذج جديد للنمو** يقوم على أهداف تلبي احتياجات الناس، ألا وهو التنمية المستدامة بأبعادها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية مجتمعة، والحد من التباينات الأساسية (التي سبق تناولها) بين التمويل (ويقصد به الاستثمار في أسواق المال) والاقتصاد الحقيقي، وبين الأغنياء والفقراء، وبين رأس المال والعمال، وتحقيق هدف العمل اللائق لجميع النساء والرجال، وانتهاج سياسات عامة تعالج جذور النمو غير المجدي، من خلال تدعيم إطار استثمار منتج، وجعل النظام المالي في خدمة الاقتصاد الحقيقي، وتطوير أسواق العمل كي تصبح أسواقاً شاملة وعادلة.

- **إعادة النظر في الحدين الأدنى والأعلى للأجور**، في سياق يعتمد الهيكل النسبي للأجور في كل قطاع أو فرع من فروع النشاط الاقتصادي، بما يحقق العدالة الأفقية بين القطاعات والعدالة الرأسية في هيكل الأجور والدخول داخل القطاع الواحد الذي لحق به العديد من التشوهات والمفارقات في كثير من البلدان العربية، واعتماد مفهوم الدخل بدلاً من الأجر أو الراتب الأساسي، أي: الأخذ في الاعتبار البدلات والمكافآت والحوافز.

- **إعادة النظر في السياسة الضريبية**، بعد أن ثبت فشل الرؤية التقليدية التي تقوم على خفض الضرائب وعدم الإفراط في تدرجها للحفاظ على الموازين المالية وفرص الاستثمار، والتي كان من نتائجها زيادة التباينات في الحصول على الحماية

الاجتماعية، بينما فشلت في رفع مستويات الاستثمار، وتبنى سياسات ضريبية أكثر تدرجاً بغية تمويل البرامج الرئيسية مثل التعليم والحماية الاجتماعية، وتهيئة بنية أساسية كثيفة العمالة، ويدعم هذا الأمر في الوقت نفسه أهداف إعادة التوزيع.

- توفير ضمان اجتماعي جيد التصميم يضمن توسيع نطاق مظلة التأمينات الاجتماعية القائمة على الاشتراكات وإعانات البطالة، وإرساء أرضية حماية اجتماعية لأكثر الناس استضعافاً لا تقف عند الوصول إلى الحد الأدنى من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، بل تسعى باستمرار إلى تلبية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

مبادرة الحد الأدنى للحماية الاجتماعية

مع توالي الأزمات الأخيرة في مجالات الأغذية والطاقة والمجالات المالية، وتباطؤ جهود القضاء على الفقر تحت ثقلها، وما ترتب عليها من فقدان ملايين الوظائف والإشكاليات الأخرى. دعت هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها ومنظمات المجتمع المدني الدولية في العام ٢٠٠٩ إلى قيام الأمم المتحدة بوضع مبادرة بشأن الحد الأدنى من الحماية الاجتماعية باعتبارها أداة إنمائية وعنصرًا أساسيًا ونقطة انطلاق رئيسية في الجهود الرامية للقضاء على الفقر. استهدفت تعزيز إمكانية الحصول على الخدمات الاجتماعية لصالح الفقراء والضعفاء، ووفرت نهجاً شاملاً للحماية الاجتماعية يرتكز على جانبي الإمداد والطلب. وضمان إمكانية الحصول عليها بشكل فعال.

وقد تضمنت مبادرة الحد الأدنى للحماية الاجتماعية مجموعة أساسية من الحقوق الاجتماعية والتحويلات النقدية والعينية، لتوفير حد أدنى من الدخل والأمن المعيشي للجميع، وتيسير الطلب والحصول الفعلي على السلع والخدمات الأساسية، مثل الصحة والمياه والصرف الصحي، والتعليم، والأغذية، والإسكان، والمعلومات التي تحافظ على الحياة، والأصول التي تتاح للجميع. مع إيلاء اهتمام خاص للفئات الضعيفة.

كما أظهرت تقديرات منظمة العمل الدولية أن توفير حد أدنى للحماية الاجتماعية ممول من الضرائب يمكن تحقيقه في الأجل المتوسط حتى في البلدان المنخفضة الدخل للغاية.

لكن رغم اعتماد مفهوم الحد الأدنى للحماية الاجتماعية كمفهوم عالمي، إلا أنه ينبغي أن يصاغ على الصعيد الوطني في إطار هياكل مؤسسية تتعلق بالبلد على نحو خاص، وبالقيود الاقتصادية التي تواجهها، وديناميتها السياسية، وطموحاتها الاجتماعية، فليس هناك حل واحد يناسب الجميع.

كما ينبغي ألا يصبح الحد الأدنى للحماية الاجتماعية هو الحد الأقصى، بل ينبغي أن يعتبر الخطوة الأولى نحو تحقيق مستوى أعلى من الحماية الاجتماعية، وكذلك تهيئة ظروف تتيح إدماج الفقراء والمحرومين في سوق العمل.

ورغم أن المسؤولية الأساسية في القضاء على الفقر وتيسير الوصول إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية تقع على عاتق كل دولة على حدة، فإن القضاء على الفقر وإعمال هذه الحقوق يعد مسؤولية مشتركة، لأن جذور الفقر عالمية بنفس قدر كونها محلية، ويجب على الشركاء الدوليين أن يدعموا ويعززوا الالتزامات التي تعهدوا بتتفيذها في هذا الصدد.